

صور وأشكال المشاركة السياسية للمرأة

الباحث / عبد الله عبد الفتاح عبد المحسن هاشم العلى

باحث لدرجة الدكتوراه

كلية الحقوق - جامعة عين شمس

صور وأشكال المشاركة السياسية للمرأة

الباحث/ عبد الله عبد الفتاح عبد المحسن هاشم العلي

الملخص العربي

يعتبر موضوع المشاركة السياسية للمرأة من المواضيع الهامة التي تستحق البحث والمناقشة والتحليل، وذلك لكونه يلقي اهتمام المشتغلين في السياسة والقائمين على التخطيط في المجتمع، ويعود الاهتمام بالمشاركة السياسية للمرأة إلى أسباب عدة من أهمها الدور المتنامي الذي بدأت المرأة تمارسه في مختلف ميادين الحياة السياسية والاجتماعية، إن هذا الدور قد بدأ بالتمامي بعد خروج المرأة من المنزل لطلب العلم أو للعمل، وبالتالي ازدادت أهمية دورها على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، ومن ثم انخرطت المرأة في نشاطات متعددة من ضمنها النشاط السياسي، حيث طرقت المرأة باب السياسة واستطاعت أن تثبت وجودها على الصعيد السياسي في العديد من الدول. هذا، ويمكن القول أن المشكل الحقيقي لا يكمن فقط في ضرورة وجود قوانين أو التصديق على توصيات ومعااهدات، ولكن المشكل أكبر من ذلك، فهو يكمن في أنماط السلوك التقليدية السائدة والمسيطر على البنيات الاجتماعية العربية، والتي تعتبر حتى مجرد الحديث عن موضوع وضعية المرأة وحقوق المرأة من الأمور التي لا تستحق الدراسة أو حتى الحديث عنها.

وما يمكن تأكيده هنا، هو أن إشراك المرأة في الحياة السياسية إنما يعد من أهم شروط الديمقراطية، فعندما نتحدث عن الديمقراطية فإنه لا بد أن نُسلم بأن أحد أهم مرتكزاتها هو المساواة وإعطاء الفرصة للجميع دون تفرقة بين الجنسين، ولا بين الشباب والأكبر سنًا، وإذا كانت المساواة منصوص عليها - بالفعل - بصلب الدساتير العربية، إلا أنها تحتاج لآليات لتطبيقها على أرض الواقع، كما تحتاج إلى تفعيل مبدأ العدالة وليس فقط المساواة.

Summary

The issue of women's political participation is considered one of the important topics that deserve research, discussion and analysis, because it receives the attention of those involved in politics and those in charge of planning in society. This role began to grow after the woman left the house to seek knowledge or work, and thus the importance of her role increased on the economic and social level, and then the woman became involved in various

activities, including political activity, where women knocked on the door of politics and were able to prove their presence on the political level in many countries.

This, and it can be said that the real problem does not only lie in the need for laws or the ratification of recommendations and treaties, but the problem is greater than that, as it lies in the prevailing traditional patterns of behavior that dominate Arab social structures, which is considered even a matter of talking about the issue of women's status and women's rights. One of the things that is not worth studying or even talking about.

What can be emphasized here is that the inclusion of women in political life is one of the most important conditions for democracy. When we talk about democracy, we must recognize that one of its most important pillars is equality and giving opportunity to all without discrimination between the sexes, nor between the young and the elderly. Equality is stipulated - indeed - in the core of Arab constitutions, but it needs mechanisms to implement it on the ground, and it also needs to activate the principle of justice, not just equality.

المقدمة

إن الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله محمد بن عبد الله إمام العالمين وسيد المرسلين.. أما بعد،،

يُلاحظ بدءاً، أن صور وأشكال المشاركة السياسية تختلف من دولة إلى أخرى، ومن نظام سياسي إلى آخر، حتى بالنسبة للدول التي تتخذ نظاماً سياسياً متشابهة، فالمشاركة السياسية كظاهرة اجتماعية إنما ترتبط بالسياق العام للمجتمع الذي تتواجد فيه، ومن هنا فإننا نجد أن صور ومجالات وأشكال المشاركة السياسية تتباين من مجتمع لآخر وذلك وفقاً للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تكون المناخ الملائم للمشاركة السياسية^(١).

كما تتباين صور وأشكال المشاركة تبعاً لنوعية وحجم المواطنين الذين يشاركون

(١) فؤاد عبد الجليل محمد، المشاركة السياسية للفلاحين في المجتمع اليمني، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٩٢، ص ٩.

فيها، وتبعاً لطبيعة العمليات التي ينشط المواطنون من خلالها ونمط الاستجابة الحكومية التي يمكن لأنشطة المواطنين المختلفة أن تؤثر فيها، كما تتباين أيضاً فيما تُتيحها للفرد أو الجماعة من قدرة على التأثير في مسار العملية السياسية عامة، وفي الصفوة وقراراتهم بوجه خاص، وفي مدى ما تسمح به للفرد من فرص وإمكانات الانغماس الفعلي في الحياة السياسية، وبقدر ما يتطلبه هذا الانغماس من مبادرة ذاتية من جانب الفرد نفسه فضلاً عن اختلاف تأثير هذه الأساليب وعواقبها تبعاً لنمط النظام السياسي القائم في المجتمع، والقوى الاجتماعية التي يمثلها أو يحكم باسمها، والنسق الأيديولوجي الذي يلتزم به، وطبيعة البيئة الاجتماعية والسياسية التي تشكل المحيط الخاص بالسلوك السياسي للفرد، والانتماء الطبقي للفرد ذاته وأسلوب تنشئته كذلك^(٢).

وهكذا يتضح أن للمشاركة السياسية مجالات عديدة وصوراً متباينة وأشكالاً مختلفة، وأن هذا التباين وذلك الاختلاف إنما هو بسبب اختلاف الأنشطة السياسية بشكل مطرد فيما تطلبه من المواطن، وتبعاً كذلك لنوعية وحجم المواطنين الذين يشاركون في هذه الأنشطة السياسية.

وعلى أية حال، وأياً كانت درجات التباين والاختلاف في صور وأشكال المشاركة السياسية، فقد ارتأينا تقسيم دراسة هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: صور المشاركة السياسية.

المطلب الثاني: أشكال المشاركة السياسية.

المطلب الأول

صور المشاركة السياسية

فيما يتعلق بصور المشاركة السياسية فيمكن لنا القول أنه من خلال مطالعة الأدبيات والكتابات القانونية والسياسية التي تناولت ظاهرة المشاركة السياسية وجدنا أن غالبيتها قد اتفقت على تجسيد صور المشاركة السياسية في مجموعتين^(٣) أو فئتين رئيسيتين وهما:

أولاً: صور تقليدية:

تتمثل الصور التقليدية للمشاركة السياسية في التصويت أي الإدلاء بالصوت أو

(٢) د. السيد شحاته السيد أحمد، دور الثقافة السياسية في مواقف الشباب نحو العمل السياسي، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، ١٩٩٣، ص ١٤١.

(٣) أنظر حول ذلك: موسوعة العلوم السياسية، جامعة الكويت، مطابع دار الوطن، ١٩٩٣، ص ٤٩٤.

التأثير على الناخبين الآخرين، والحق في الترشيح، وحضور الندوات والمؤتمرات العامة، ومتابعة الأمور السياسية، والدخول مع غيرهم في مناقشات سياسية، وكذلك المشاركة في الحملات الانتخابية بالمال أو الدعاية، والانضمام إلى جماعة المصالح، والترشح للمناصب العامة وتقلد المناصب السياسية، والانخراط في عضوية الأحزاب، والعضوية الفعالية أو العادية في المنظمات السياسية أو المنظمات شبه السياسية. هذا، ويلاحظ أن التصويت يُعد أكثر صور المشاركة السياسية التقليدية شيوعاً، حيث تعرفه الأنظمة الديمقراطية وغير الديمقراطية وإن اختلفت دلالاته ودرجة تأثيره، فهو في الأولى آلية للمفاضلة بين المرشحين بدرجة كبيرة من الحرية، وهو في الثاني أداة للدعاية وكسب الشرعية^(٤).

ثانياً: صور غير تقليدية:

بعضها قانوني يتمثل في الشكوى والإضراب في بعض النظم، وبعضها غير قانوني يتمثل في التظاهر وتخريب الممتلكات العامة والخاصة والنهب والاعتقالات والحروب الأهلية.

ويلجأ المواطنون لهذه الأعمال للتعبير عن مطالبهم أو للتعبير عن رفضهم سياسة أو قرار ما عندما تنعدم المسالك الشرعية للتعبير عن مطالبهم، أو يكون اللجوء إليها غير ذي جدوى^(٥).

وجدير بالتنويه في هذا الشأن، أنه على الرغم من أن بعض المفكرين والسياسيين يرى أن الصور غير التقليدية للمشاركة السياسية سالفة البيان إنما هي صور غير شرعية، إلا أننا نرى أن التظاهرات والاحتجاجات على وجه التحديد إنما تُعد - وبحق - صور غير تقليدية قانونية وشرعية إذ أنها تستمد شرعيتها من النصوص الدستورية والقانونية خصوصاً في الأنظمة الديمقراطية، إلا أنه غاية ما في الأمر هو أن هذه الشرعية القانونية قد تتراجع في حال تطورت هذه الاحتجاجات والتظاهرات إلى استخدام العنف واللجوء إلى التخريب والنهب والتعدي على حرية

^(٤) أنظر حول ذلك: د. بندر عايد الظفيري، المشاركة السياسية للمرأة الكويتية، مرجع سابق، ص ٢٤.

^(٥) أنظر حول ذلك: د. كمال المنوفي، مفهوم الثقافة السياسية، دراسة نظرية تأسيسية، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٤٧؛ د. محمد عبد الله محمد الحورش، الوعي والمشاركة السياسية لدى المواطن اليمني، دراسة ميدانية (دراسة حالة الأمانة العاصمة صنعاء)، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢، ص ٦٤.

الآخرين والإضرار بمصالح الناس وبالممتلكات والمصالح العامة والخاصة وتجاوز القوانين والتشريعات المنظمة للحياة السياسية في المجتمع.

المطلب الثاني

أشكال المشاركة السياسية

حقيقة الأمر أن هناك أشكالاً عديدة للمشاركة السياسية، فبعض الأشكال أو الأنشطة تتطلب الكثير بل قد تستوجب مستوى عال من الحنكة السياسية، بينما الأشكال الأخرى من المشاركة السياسية فهي من النوع المعتاد، لذلك فإننا سنكتفي في هذا المجال ببيان أشكال المشاركة السياسية الأكثر شيوعاً وانتشاراً في النظم السياسية المعاصرة بل والمحددة قانوناً أو المعترف بشرعيتها، وهي:

أولاً: المشاركة السياسية من خلال التصويت في الانتخابات:

يعد التصويت في الانتخابات من أكثر صور المشاركة السياسية شيوعاً، حيث يتم ممارسته في الأنظمة الديمقراطية أو غير الديمقراطية على السواء، مع الاختلاف في درجة تأثيره، ففي الأنظمة الديمقراطية يستخدم التصويت كآلية للمفاضلة بين المرشحين، وكذلك لاختيار شاغلي المناصب السياسية بدرجة كبيرة من الحرية، أما في الأنظمة غير الديمقراطية فقد يُستخدم التصويت كأداة للدعاية لمن هم في موقع السلطة بغرض كسب التأييد والشرعية، أكثر منها أداة للاختيار السياسي الواعي والتأثير في شؤون الحكم والسياسة من قبل الشعب^(٦).

والتصويت في الانتخابات أو ما يطلق عليه بحق الانتخاب أو الاقتراع إنما يُعد من أهم الحقوق النيابية التي تؤدي إلى كفالة اشتراك الفرد في إدارة شئون مجتمعه وبالتالي اشتراكه في حكم نفسه، ولذلك فهو عماد الديمقراطية وسندها، ومن هنا فقد ارتبط وجود الديمقراطية الحقيقية في أي مجتمع من المجتمعات بوجود انتخابات يتمكن من خلالها المواطنون من إبداء آرائهم بكل حرية ونزاهة وشفافية^(٧).

(٦) محمد عبد الله الحورث، الوعي والمشاركة السياسية، مرجع سابق، ص ٦٤.

(٧) ولذلك فإنه لا مجال للحديث عن الديمقراطية أصلاً في النظم التي تفقر للانتخابات الحقيقية في اختيار الحاكم أو أعضاء البرلمان نواب الأمة، كالنظم الاستبدادية التي يعتمد الحاكم لترسيخ سلطته فيها على النظريات الغيبية أو الثيوقراطية كنظرية الحق الإلهية المباشر أو غير المباشر، أو على نظريات القوة والتغلب. وكذلك النظم التي يتم فيها الانتخاب بشكل صوري من أجل الحصول على تأييد مزيف من قبل الناخبين لمرشح وحيد أو لقائمة حزبية معينة... وهكذا.

أنظر حول ذلك: د. منى رمضان بطيخ، المشاركة السياسية للمرأة، مرجع سابق، ص ١١٣.

هذا، وتختلف الآراء في الفقه حول اعتبار التصويت في الانتخاب حقاً أم وظيفة؟ فهو إذا كان حقاً، فدلالة ذلك تعني أنه حق شخصي يمارسه الجميع، فاستعمالهم لهذا الحق يُعد تعبير عن مشاركتهم في تكوين الإرادة العامة التي تتكون من إرادة كل مواطن، وتأكيداً لمبدأ المساواة.

ويترتب على اعتبار الانتخاب حقاً عدة نتائج، أهمها تقرير ذلك الحق لجميع المواطنين كقاعدة عامة، وكذلك عنصر الاختيارية في استعماله أو عدم استعماله^(٨). وفي المقابل من ذلك، إذا أُعتبر الانتخاب وظيفة- وليس حقاً- فإن ذلك معناه أن الفرد يُمارس عملية الانتخاب باعتباره مُكلفاً بها وليس باعتبارها ملكاً له، ويترتب على ذلك إمكانية تحديد أو تنظيم هيئة الناخبين وتقييد الانتخاب في طائفة من الناس، كما أن الانتخاب يكون إجبارياً لا اختياريّاً أي أن من عليه واجب الانتخاب يجب عليه أن يمارسه ولا يتخلف عنه وإلا تعرض للمساءلة القانونية.

ومن الجدير بالإشارة هنا، أن ننوه بأن الدستور الكويتي قد أخذ بالمفهوم الأول، أي باعتبار الانتخاب حقاً، في حين أن قانون الانتخاب الكويتي رقم ١٩٦٢/٣٥ أخذ بالشق الأول من المفهوم الثاني "الواجب"، إذ حدد حق الانتخاب في فئة معينة وفي نفس الوقت جعله اختياريّاً^(٩).

وعلى أية حال، فإنه يمكن القول أن التصويت في الانتخابات أو حق الانتخاب يُعد والحال هكذا أحد الأشكال الهامة من أشكال أو مجالات المشاركة في الحياة السياسية، سواء بالنسبة للرجل أو المرأة، فهو يسمح في حقيقة الأمر للشعب بكل طوائفه بأن يُساهم في صنع القرار السياسي، ومن ثمّ توسيع نطاق المساهمة الشعبية في السياسة

(٨) راجع في ذلك: د. مصطفى عفيفي، نظامنا الانتخابي في الميزان، دار النهضة العربية، ١٩٨٥، ص ١٧ وما بعدها؛ د. ثروت بدوي، النظم السياسية، الجزء الأول، دار النهضة العربية، ١٩٦٤، ص ١٩٤.

(٩) إذ نصت المادة الأولى من القانون المذكور والمعدلة بموجب القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٥ على أنه "لكل كويتي بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب، ويُستثنى من ذلك المتجنس الذي لم تمض على تجنسه عشرون سنة ميلادية وفقاً لحكم المادة (٦) من المرسوم الأميري رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية.

ويشترط للمرأة في الترشيح والانتخاب الالتزام بقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية".
أنظر أيضاً حول ذلك: د. معصومة المبارك، حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر "مسيرة الإصلاح الوطني" الكويت، ١٢- ١٤ مارس ١٩٩٥، ص ١٧.

وفي إدارة شئون المجتمع، كما تسمح للشعب أيضاً بأن يُخضع السلطة لإشرافه ورقابته. ومن جانبنا، فإننا نرى أن التصويت في الانتخابات إنما يعد من المؤشرات الهامة التي يُقاس من خلالها درجة المشاركة السياسية، إذ نرى أن قلب النظام السياسي يتمثل في الانتخابات، لأنه عن طريقها يختار الشعب قاداته وحكامه، وهي الوسيلة التي يحاول المواطنون عن طريقها التأثير على السياسة العامة، وهي المصدر الذي يستمد منه الحاكم شرعيته، وتختلف الأهمية النسبية للانتخابات من دولة إلى أخرى حسب درجة نموه السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وهذه الأهمية قد زادت بدرجة كبيرة في دول العالم الثالث، وأكبر دليل على ذلك الاهتمام هو ما نشهده اليوم من مظاهر عنف تحدث عند إجراء أية انتخابات، وهذه المظاهر إنما هي أكبر دليل وخير شاهد على محاولة هذه الشعوب لفرض إرادتها على حكامها.

ثانياً: المشاركة السياسية من خلال الترشيح في الانتخابات:

الترشيح في الانتخابات أو حق الترشيح يعني حق المواطنين في ترشيح أنفسهم لتولي مناصب سياسية أو لعضوية المجالس النيابية أو المحلية أو المناصب السياسية أو غيرها من الوظائف العامة، ويعتبر هذا الحق من الحقوق التي تضمن المشاركة في إدارة شئون الحكم مباشرة^(١٠).

وتُعد المشاركة من خلال الترشيح أكثر إيجابية من المشاركة من خلال التصويت، إلا أن المشاركة من خلال التصويت أكثر أهمية لعدة أسباب أبرزها: أن التصويت حق تمارسه الأغلبية وهو من أهم المحاور التي تركز عليها الديمقراطية، ذلك لأن الناخب يسعى لتحقيق مصلحة عامة لا خاصة بعكس المرشح الذي يسعى لتحقيق مصلحة خاصة شخصية بجانب المصلحة العامة التي وعد جمهوره أن يقوم بتحقيقها علاوة على ذلك فإن الترشيح يحتاج إلى مقومات شخصية أو مادية، وهو ما لا يتيسر لكثير من الناس، بخلاف التصويت الذي يكون مكفول للجميع^(١١).

وفي المقابل، فإن الترشيح في الانتخابات يُعد أيضاً -وبحق- من أبرز أشكال المشاركة السياسية للمواطنين، إذ حيثما وُجد عدد كبير من المرشحين في أي مجتمع دلّ ذلك على عدم وجود ضغوطات أو تعسفات تُمارس ضد المرشحين من قبل مراكز

(١٠) د. بندر عايد الظفيري، المشاركة السياسية للمرأة الكويتية، مرجع سابق، ص ٢٧.

(١١) عيد أحمد الهلال، علاقة الثقافة السياسية بالمشاركة السياسية لدى المرأة الكويتية، رسالة ماجستير،

كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٧، ص ٩٠.

القوى وأصحاب النفوذ الموجودة في ذلك المجتمع، وهذا ما يجعل المواطنين وأفراد المجتمع مندفعين بشكل إيجابي وبحرية تامة تجاه المشاركة السياسية دون خوف أو تردد، وبالتالي تكون هناك أجواء تنافسية عالية ومشاركة إيجابية تعمق مبدأ الديمقراطية بوجهها الحقيقي، وحتى تكون خيارات الأفراد ذات أثر ومعنى ووجود.

وهو الأمر الذي نرى معه من جانبنا، ضرورة ألا يُمارس ضد المرشحين للمناصب السياسية أي ضغوطات من قبل مرشحين آخرين يتمتعوا بنفوذ سياسية في الحكومة، أو من جهات عليا في الدولة، ويجب أن تكون الانتخابات نزيهة وشفافة، فالانتخابات الحرة والنزيهة وعملية نقل السلطة سلمياً للفائزين بأصوات الأغلبية يُعد مظهراً مهماً من مظاهر الممارسة الديمقراطية الحقيقية، لأنها تجعل من الشعب هو صاحب الإرادة الحقيقية الذي يحكم مصيره بنفسه.

وأخيراً، وكما قال البعض لا معنى للحياة السياسية والديمقراطية الحقيقية في بلد من البلاد، ما لم تكن السُّبل متاحة فيه على قدم المساواة، ليس فقط بين الذكور فيما بينهم، وإنما بين هؤلاء الذكور وبين النساء المشاركة فيها، والمساهمة بحرية في صياغته^(١٢).

ومن ثم، فلم يعد من المقبول في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين حرمان المرأة من الترشيح في الانتخابات بكافة أنواعها، بل أصبح أغلب النظم السياسية والدستورية- إن لم يكن جميعها- تُعطي المرأة حق ممارسة الانتخاب ترشيحاً وتصويتاً على قدم المساواة مع الرجل^(١٣).

ثالثاً: المشاركة السياسية من خلال العضوية في الأحزاب:

نُشير بداءةً إلى أن المشاركة السياسية من خلال العضوية في الأحزاب تختلف من مجتمع إلى آخر، ومن تنظيم إلى آخر، ومن حزب إلى آخر، باختلاف الهيكل التنظيمي ودرجة التشعب فيه، وباختلاف الإمكانيات المادية والبشرية بكل حزب وطبيعة العضوية فيه، ومدى السياسة المتبعة في الحزب أو التنظيم ومدى الديمقراطية المعمول بها داخل

^(١٢) د. حسام فرحات أبو يوسف، الحماية الدستورية للحق في المساواة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٦٣٠.

^(١٣) وقد تقرر هذا الحق للنساء في ميثاق الأمم المتحدة سنة ١٩٤٥، وكذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٩٤٨، وفي ميثاق حقوق النساء بتاريخ ٧/٧/١٩٥٤، وهو ما سوف نعرض له في موضع لاحق من هذه الدراسة.

الحزب، والعلاقة بين الحزب مع الأحزاب الأخرى، أيضاً تختلف باختلاف الواجبات والمسؤوليات، والمهام المطلوبة من العضو النشط أو غير النشط حسب الفكر الذي يتبناه ومواقفه المعلنة، كذلك تختلف باختلاف الأهداف والخطط والبرامج التي يسعى إلى تحقيقها.

وأياً كان الأمر، فمن الجدير بالذكر هو أن الانتماء إلى الأحزاب السياسية يُعتبر بمثابة وعاء للمشاركة المستمرة التي تعمل على توسيع النشاط السياسي والمشاركة الجماهيرية، كما تُعد بمثابة حلقة وصل بين الحاكمين والمحكومين، ومن خلالها تتم الممارسة العادية اليومية لحرية الرأي، وبدون الأحزاب لا يمكن لرغبات الجماهير أن تصل إلى السلطات الحاكمة، ولا يستطيع المواطن أن يؤثر في الحياة السياسية معزولاً عن أقرانه، فالعمل الفردي لا يؤدي إلا إلى ضياع الجهود وتشتيت القوى^(١٤).

فالمشاركة السياسية- والحال هكذا- إنما تُعد من أهم وظائف الأحزاب السياسية، فعن طريق الأحزاب وانتشار وسائل الاتصال الجماهيري والتحضر في المجتمع وإنشاء التعليم، تتزايد الرغبة والميل لدى المواطنين إلى السعي نحو المشاركة السياسية. وفي نظم الحكم التعددية فإن الأحزاب السياسية تعد بمثابة مؤسسة تمتلك قدرة عالية ومناسبة للتأثير الشعبي على الحكومة، حيث يتم هذا التأثير عن طريق إعطاء الفرصة للأغلبية الرشيدة أن تصوت في الانتخابات بحرية وتتافس وأجواء ديمقراطية عالية^(١٥).

ومن هنا تظهر أهمية الحزب حيث يعمل على تمكين الجماعات المختلفة من التعبير عن رغباتها ومعتقداتها بطريقة منظمة وفعالة، ويقوم بدور التثقيف السياسي الذي يُمكنها من المشاركة باعتبارها تعبيراً عن الرأي العام. فالرأي العام والنظام الانتخابي، ونظام الأحزاب تشكل جميعها ثلاثة أبعاد متداخلة بعضها ببعض، فكل طارئ على النظام الانتخابي يؤدي إلى إحداث تغيير مقابل في نظام الأحزاب، وبدوره ينعكس هذا التغيير في نظام الأحزاب مباشرة على التعبير عن الرأي العام^(١٦).

(١٤) د. عبد الحليم كامل نبيله، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، بيروت، دار الفكر العربي، ١٩٩٨، ص ٩٧.

(١٥) عيد أحمد الصلال، علاقة الثقافة السياسية بالمشاركة السياسية لدى المرأة الكويتية، مرجع سابق، ص ٩٢.

(١٦) د. نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، ١٩٨٣، ص ٩١.

أخيراً، ومن هذا المنطلق فقد وجّه الفقه المعاصر عناية فائقة للأحزاب السياسية ليس باعتبارها فحسب- كما يقرر البعض وبحق- مرآة للمجتمع تعكس صورة صادقة لجوانبه المتعددة وعلى الأخص المتعلق منها بالحكومة والشعب، ومدى ما يتمتع به ذلك المجتمع من ديمقراطية، وإنما الأمر يمتد إلى أبعد من ذلك باعتبار أن الأحزاب السياسية تلعب دوراً هاماً وقيادياً في كافة الأنشطة السياسية في الدولة، حيث يُمكنها من خلال هذا الدور أن تسهم في توجيه سلوك الأفراد بصورة إيجابية نحو المشاركة في العملية السياسية في الدولة^(١٧).

رابعاً: المشاركة السياسية في مجال منظمات المجتمع المدني:

تُعد منظمات أو مؤسسات المجتمع المدني حلقة وصل بين أفراد الشعب وبين السلطة، فهي تقوم بدور هام ورئيسي في عملية التنشئة السياسية وبناء الثقافة السياسية لأعضاء المجتمع وتنمي لدى هؤلاء الأفراد الولاء الوطني تجاه مجتمعهم المدني، وتغلب مصلحة الوطن أو الجماعة على المصلحة الشخصية، وتقوم أيضاً بعملية التوعية لدى الأفراد، حيث تُضعف لديهم الولاءات الضيقة كالولاء للقبيلة أو الجاه أو الحزب، وهذا ما يُعزز القيم الديمقراطية ويسرع في تنمية أفراد المجتمع سياسياً، ولما لهذه المؤسسات من دور إيجابي فقد اعتقد كثير من المفكرين السياسيين والقيادات السياسية المعارضة بضرورة وجود مؤسسات للمجتمع المدني مستقلة وفاعلة، حيث تأتي أهميتها في عملية التحول الديمقراطي وتعزيز المشاركة السياسية خصوصاً في ظل الواقع الدولي الجديد وما ينطوي عليه من معطيات^(١٨).

ومما تجدر إليه الإشارة في هذا الشأن، هو أن مؤسسات أو منظمات المجتمع المدني ليست في واقع الأمر وليدة اليوم أو الأمس القريب فهي قديمة قدم قيام الحكومات نفسها، وإن كانت تجلياتها الحديثة تعود إلى عصر النهضة الأوروبي، والذي بدأ منذ قرون مع التحول من النظام الإقطاعي إلى النظام الرأسمالي، وذلك بإرساء كثير

(١٧) د. مصطفى الخشاب، النظريات والمذاهب السياسية، مطبعة لجنة البيان العربي، الطبعة الثانية، ١٩٥٨، ص ١٧١ وما بعدها؛ د. السيد خليل هكيل، الأحزاب السياسية فكرة ومضمون، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثانية دون تاريخ نشر، ص ٥، ٦؛ د. عفيفي كامل عفيفي، الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية في الأنظمة المقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، بدون تاريخ، ص ٦٢٧.

(١٨) د. ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، ٢٠٠٥، ص ٢٩٢.

من المبادئ الديمقراطية، ومن بينها ديمقراطية صنع القرارات السياسية المتعلقة بتحديد الأهداف وتوجيه السياسات المختلفة في الدولة. فهذه القرارات الصادرة في مختلف المواقع السياسية في المجتمع ما هي في الواقع إلا انعكاساً مباشراً لقوى منظمات المجتمع المدني وتعبر عن مصالحها وأهدافها المتنوعة^(١٩).

ومن جانبنا، فإننا نرى أن المشاركة السياسية من خلال منظمات ومؤسسات المجتمع المدني إنما تُعد في تقديرنا من أهم أشكال هذه المشاركة، وذلك لما تتمتع به هذه المؤسسات من أهمية وفاعلية في المجتمع والدولة، إذ تتفرع من هذه المؤسسات النقابات والجمعيات والمنظمات المختلفة التي يكون لها دور بارز في التدخل في صنع السياسة العامة للدولة واتخاذ القرارات التي تتلاءم وحاجاتها ورغباتها ومصالحها، كما أن هذه المنظمات تضم مجموعات ليست بالقليلة من الأفراد والمواطنين وهو ما يسمح في حقيقة الأمر بتمكين قطاع واسع من الأفراد من مباشرة حقهم في المشاركة في مختلف جوانب الحياة السياسية.

وبذلك، نكون قد تطرقنا إلى صور وأشكال المشاركة السياسية الأكثر شيوعاً في النظم السياسية والدستورية المعاصرة، مع الأخذ في الحسبان - كما بيّنا سلفاً - أن أشكال المشاركة السياسية تختلف من مجتمع لآخر ومن نسق سياسي إلى نسق آخر، حتى المجتمعات التي تتخذ نظاماً سياسياً متماثلاً من حيث المبادئ والأسس والأيدلوجية وفيما عدا استثناءات قليلة، فكل الأنساق السياسية تظهر على أنها علاقة بين المشاركة السياسية والخصائص الاجتماعية الشخصية لهؤلاء النشطاء سياسياً.

أضف إلى ذلك، أنه بمراجعة التراث البحثي حول صور وأشكال المشاركة السياسية سواء في المجتمعات المتقدمة أو المجتمعات المتقدمة أو المجتمعات النامية، تجعلنا نخلص إلى حقيقة هامة، مؤداها: أن هناك تبايناً واختلافاً في أشكال وصور المشاركة السياسية، وأن هناك العديد من العوامل الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تحدد هذا الاختلاف ما بين المجتمعات، إضافة إلى أن البيئة السياسية تلعب دوراً مهماً في تحديد صور ومدى المشاركة السياسية^(٢٠).

(١٩) د. منى رمضان بطيخ، المشاركة السياسية للمرأة، مرجع سابق، ص ٣٠.

(20) Christopher B. Kenny, Political Participation and Effects of the Social Environment, American Journal of Political Science, Vol. 36, No. 1, February, 1992, P. 260.

وضع المرأة من صور وأشكال المشاركة السياسية:

كانت الفروق الطبيعية بين المرأة والرجل عاملاً هاماً في التفرقة في الجنس منذ قديم الزمان، وفي ضوء هذه النظرة نشأت تقاليد تداولتها الأجيال التي استقرت في النظم احتكر بموجبها الرجل ميدان السياسة وتفرغت المرأة لأعمال المنزل، ومما ساعد على ذلك أن الكنيسة الرومانية لم تُعِر النساء أية ثقة ولم تترك لهن أي مكان في تنظيمها^(٢١).

ومن الأهمية بمكان أن نقف على كيفية تناول الأنظمة الدستورية والقانونية العامة لموضوع مشاركة المرأة في الحياة السياسية، إذ سوف يتضح لنا جلياً أن الموقف يختلف من بلد لآخر ومن ولاية لأخرى.

فغالبية الأنظمة الدستورية اكتفت بالنصوص العامة المتعلقة بالتأكيد على مبدأ المساواة دون تمييز بين الناس بسبب من الأسباب كالعقيدة أو الجنس أو اللون أو اللغة... إلخ، وتركزت للمشرع العادي تنظيم مباشرة الناس "ذكوراً وإناثاً" لحقوقهم وحرياتهم، وقام المشرع بتنظيم مباشرة تلك الحقوق بالنسبة للرجل وتمهل بالنسبة للنساء - كما سنبينه لاحقاً - ثم قام بتنظيم مباشرة المرأة لحقوقها على مراحل^(٢٢).

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنه وعلى الرغم من تأكيد النصوص الدستورية على مبدأ المساواة، وحتى مع تنظيم النصوص التشريعية "العادية" لمباشرة المرأة لحقوقها السياسية، فإن الواقع العملي والتطبيقات الفعلية لذلك الأمر تختلف من مجتمع لآخر، حيث يختلف الأمر بالنسبة لحق الانتخاب مثلاً، عنه بالنسبة لحق الترشيح لعضوية المجالس النيابية، عنه بالنسبة لحق المرأة في تقلد المناصب السياسية كالوزارة مثلاً. فإذا استعرضنا التطبيقات العملية لمباشرة المرأة لحق المشاركة السياسية، فإنه من الجدير بالذكر والتوثيق أن أول من اعترف بحق المرأة في الانتخاب وعلى قدم المساواة مع الرجل هي ولاية "ويومنيج" الأمريكية عام ١٨٦٩، ثم تبعتها بقية الولايات الأمريكية ابتداء من عام ١٨٩٠ إلى أن تم تعديل الدستور الأمريكي عام ١٩٢٠م.

(٢١) د. عثمان عبد الملك الصالح، النظام لدستوري والمؤسسات السياسية في الكويت، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٩، ص ٥١٠.

(٢٢) د. علي الباز، تطور الوضع السياسي للمرأة في ظل الشريعة والقانون، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الأول (بعد التحرير) حول دور المرأة في التنمية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، الكويت، ١١-١٣ أبريل ١٩٩٢، ص ٣٦.

وإذا كنا قد أشرنا إلى أن المشرع العادي قد ينتج منهج "التدرج" في تنظيم مباشرة المرأة لحقوقها السياسية، فإننا نلاحظ أن ذلك المبدأ قد طبقته بعض الدول التي كانت في ذات الوقت من أوائل الدول اعترافاً بحق المرأة مثل "نيوزلندا" التي اعترفت للنساء بحق الانتخاب بالنسبة للهيئات البلدية فقط عام ١٨٩٢، ثم اعترفت لهن بحق انتخاب الهيئات السياسية منذ عام ١٩٤٠م.

أما في استراليا فقد أخذت بعض ولاياتها بحق الانتخاب منذ أواخر القرن الماضي، ثم تقرر حق الانتخاب للمرأة بالنسبة لانتخاب الهيئات الفيدرالية عام ١٩١٤م^(٢٣). وبما أننا نتناول أوائل الأنظمة الدستورية التي نظمت مباشرة المرأة للمشاركة السياسية، فإننا نجد أنه بالنسبة لأوروبا، فإن الدول الاسكندنافية كانت من أسبق الدول إلى تقرير حق المرأة في الانتخاب، إذ قرره النرويج عام ١٩٠٧، والدانمارك ١٩١٥، والسويد عام ١٩٢٠م.

وبالنسبة لبريطانيا فإنها تُعد من الدول التي أخذت بمبدأ التدرج في مباشرة المرأة لحق المشاركة السياسية، فهي إذ كانت قد اعترفت للنساء بحق انتخاب المجالس البلدية وبعض الهيئات المحلية منذ أعوام ١٨٦٩ - ١٨٨٨، فإنها قد اعترفت عام ١٩١٨ بحق المرأة في انتخاب الهيئات السياسية^(٢٤).

وكذلك بلجيكا التي أخذت بمبدأ التدرج، فإنها قد بدأت أولاً عام ١٩١٩ بمنح المرأة حق التصويت بشروط معينة، وهي إذا كانت منتمية إلى طوائف أرامل المقاتلين في حروب الدفاع عن بلجيكا، وبشرط عدم زواجهن وكذلك لأمهات الأرامل وللنساء اللاتي سجن في قضايا وأعمال وطنية^(٢٥)، إلا أنه تم الاعتراف بعد ذلك بحق المرأة في التصويت دون شروط مقيدة.

وهناك ثمة دول أخرى تأخرت في تنظيم حق المرأة في الانتخاب مثل فرنسا، والتي تأخر فيها تنظيم حق المرأة في الانتخاب حتى تم تنظيم ذلك عام ١٩٤٤ بمقتضى القانون الصادر في ١٢ أبريل ١٩٤٤ والخاص بالتنظيم المؤقت للسلطات العامة في فرنسا بعد التحرير، ثم تأكد ذلك في دستور ١٩٤٦، غير أن فرنسا قد أخذت بعيداً بمبدأ التدرج أيضاً، فكانت قد نظمت حق المرأة في انتخاب المجالس البلدية منذ عام ١٩٢٥.

(٢٣) أنظر حول ذلك: د. ثروت بدوي، النظم السياسية، مرجع سابق، ص ٢٠٨.

(٢٤) د. على الباز، تطور الوضع السياسي للمرأة، مرجع سابق، ص ٣٩.

(٢٥) أنظر حول ذلك: د. مصطفى عفيفي، نظامنا الانتخابي في الميزان، مرجع سابق، ص ٢٨.

كذلك في إيطاليا وسويسرا، ففي الأول لم يتم تنظيم حق الانتخاب للمرأة إلا عام ١٩٤٥ وفي سويسرا عام ١٩٧٣^(٢٦).

أما بالنسبة للدول العربية^(٢٧)، فنجد بعض الدول لا يوجد بها أصلاً دستور كالمملكة العربية السعودية، وهناك دُولاً أخرى بها دساتير وبرلمانات ولكن لا تنص قوانينها على مشاركة المرأة في الانتخابات كالإمارات، وفي المقابل فإنه توجد دُولاً ينص دستورها وقوانينها على حق المرأة في المشاركة السياسية مثل الكويت ومصر - وسوريا والمغرب - وهو ما سوف عرض له في موضع لاحق من هذه الدراسة.

هذا، وبعد أن استعرضنا لأهم التطبيقات العملية لمباشرة المرأة لحق المشاركة السياسية في ضوء الأنظمة الدستورية والقانونية المختلفة على النحو السابق بيانه، فإنه يلاحظ أن هناك جانب من الفقهاء في النظم السياسية والدستورية ممن يهتمون بالعمل النسائي بصفة عامة وبالمشاركة السياسية للمرأة بشكل خاص، يعتبرون أن العضوية في البرلمان هي أبرز أشكال أو مجالات هذه المشاركة وذلك سواء من حيث مشاركتها في عملية الانتخاب ذاتها وإدلائها بصوتها أو ترشيح نفسها لعضوية البرلمان، لذلك فهم يهتمون بالانتخابات كمجال هام وجوهري في هذا الشأن، وكيفية تطويره للوصول بالمشاركة السياسية للمرأة إلى درجة من الاعتدال والازدهار والكمال.

إلا أنه وعلى العكس من ذلك، هناك رأى في الفقه يرى - ونحن نؤيده من جانبنا وننطق معه - أن اختزال حق المشاركة السياسية للمرأة فقط في كونها نائبة أو منتخبة في إطار المؤسسة التشريعية، إنما يفقد هذا الحق في واقع الأمر، معناه أو مغزاه الحقيقي، إذ تصبح تلك المشاركة موسمية، تأتيها المرأة مع كل تجديد أو عند الاختيار لأول مرة أعضاء هذه المؤسسة، في حين أن المشاركة للمرأة إنما هي في حقيقتها منهج عمل وأسلوب حياة لا يقتصر على وقت معين دون آخر، أو على مناسبة معينة دون أخرى.

فالمرأة تُشارك، أو يجب أن تُشارك، وبشكل دائم في العمل الحزبي وفي منظمات المجتمع المدني وهو ما يعني أن هذه الأشكال أو تلك المجالات لممارسة حق المشاركة السياسية إنما تُعد أيضاً أشكال أو أدوات لا تقل في أهميتها عن أداة الانتخاب، لتفعيل

(٢٦) د. بندر عايد الظفيري، المشاركة السياسية للمرأة الكويتية، مرجع سابق، ص ٥٠.

(٢٧) أنظر حول ذلك: مجلة المشاركة السياسية للمرأة العربية، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، العدد ٢٧ مارس ١٩٩٤، ص ١٠ - ١٣.

المشاركة السياسية للمرأة^(٢٨).

لذلك، وفي ضوء ما تقدم، فإننا نرى من جانبنا أنه في سبيل تحقيق نوع من الاعتدال والوسطية، وضماناً للاستقرار فإنه لا بد من فتح باب المشاركة السياسية بكافة أشكالها ومجالاتها أمام جميع فئات وشرائح المجتمع بشكل عام، وبشكل خاص إتاحة الفرصة للمرأة وتمكينها من المشاركة في الحياة السياسية بصورة واضحة وشاملة وألا تكون هذه المشاركة جزئية أو محصورة في شكل أو أداة معينة من أشكال أو أدوات المشاركة السياسية دون أخرى.

الخاتمة

لقد تناولنا دراسة موضوع غاية في الأهمية على النحو سابق البيان والتوضيح، وهو "صور وأشكال المشاركة السياسية للمرأة"، ورأينا أن تجربة المرأة في المشاركة في الحياة السياسية إنما تمثل - وبحق - إحدى أبرز ملامح الحياة المدنية في النظام الديمقراطي، وعلى الرغم من تشعب وتعقيد الموضوع الذي تناولناه بالتحليل في دراستنا هذه، إلا أننا حاولنا بقدر الإمكان توضيح وتحليل أهم جوانبه، وذلك في ضوء الإشكاليات المطروحة، فالمشاركة السياسية للمرأة كانت ولا تزال من أهم الموضوعات التي تُطرح للتحليل والنقاش.

ولقد أخذنا على عاتقنا أن نعقد المقارنات وندلى ببعض آرائنا في مواضعها السليمة في العديد من الجوانب والجزئيات، ويمكن أن نعرض في نهاية دراستنا إلى عدة نتائج وتوصيات على النحو الآتي بيانه:

النتائج:

- تمثل المشاركة المتزايدة للنساء في العمل السياسي عاملاً محورياً للارتقاء بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فالمرأة المشاركة في العمل السياسي تُدافع بالأكثر عن حقوق النساء والأطفال.
- أبرزت حالات دراسة بلدان أخرى، أن حالة التحول التي مرت بها هذه البلدان قد وفرت فرصاً مهمة لإحداث تحول في النظم الاجتماعية التقليدية بشكل يسمح بخلق مساحات للتعبير والعمل السياسي، واستطاعت النساء الاستفادة من تلك المساحات لتحقيق مكاسب تتعلق بالمساواة والمشاركة السياسية.

^(٢٨) أنظر في هذا الرأي: د. منى رمضان بطيخ، المشاركة السياسية للمرأة، مرجع سابق، ص ١١٢.

- لقد لاحظت الدراسة أن الدول مع اختلاف أنظمتها السياسية قد أخذت خطوات إيجابية واسعة ومتقدمة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة، ولكن هذه الخطوات كانت بشكل صور في كثير من الأحيان، وقد ظهر ذلك وبقوة في مجتمعاتنا العربية أكثر من المجتمع الغربي، والدليل على ذلك أن وضع المرأة مازال بعيد كل البعد عن تحقيق المساواة بالرجل وحصولها على حقوقها السياسية والمشاركة الفعالة في العمل السياسي.
- إن هناك ضعفًا في مشاركة المرأة العربية في الحياة السياسية بالرغم من أن القوانين والتشريعات قد أتاحت لها هذه المشاركة، وهذا يقودنا إلى استنتاج أو افتراض أن هناك خللاً ما لا يتعلق بالقوانين بقدر تعلقه بالثقافة الاجتماعية.

قائمة المراجع

- د. السيد خليل هيكمل، الأحزاب السياسية فكرة ومضمون، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثانية دون تاريخ نشر.
- د. السيد شحاته السيد أحمد، دور الثقافة السياسية في مواقف الشباب نحو العمل السياسي، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، ١٩٩٣.
- د. بندر عايد الظفيري، المشاركة السياسية للمرأة الكويتية، رؤى متعددة، منشورات ذات السلاسل، الكويت، ١٩٩٥.
- د. حسام فرحات أبو يوسف، الحماية الدستورية للحق في المساواة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ٢٠٠٤.
- د. عبد الحليم كامل نبيله، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، بيروت، دار الفكر العربي، ١٩٩٨.
- د. عثمان عبد الملك الصالح، النظام لدستوري والمؤسسات السياسية في الكويت، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٩.
- د. عفيفي كامل عفيفي، الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية في الأنظمة المقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، بدون تاريخ.
- د. على الباز، تطور الوضع السياسي للمرأة في ظل الشريعة والقانون، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الأول (بعد التحرير) حول دور المرأة في التنمية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، الكويت، ١١-١٣ أبريل ١٩٩٢.

- د. كمال المنوفي، مفهوم الثقافة السياسية، دراسة نظرية تأصيلية، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠٨.
- د. ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، ٢٠٠٥.
- د. محمد عبد الله محمد الحورش، الوعي والمشاركة السياسية لدى المواطن اليمني، دراسة ميدانية (دراسة حالة الأمانة العاصمة صنعاء)، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢.
- د. مصطفى الخشاب، النظريات والمذاهب السياسية، مطبعة لجنة البيان العربي، الطبعة الثانية، ١٩٥٨.
- د. مصطفى عفيفي، نظامنا الانتخابي في الميزان، دار النهضة العربية، ١٩٨٥.
- د. ثروت بدوي، النظم السياسية، الجزء الأول، دار النهضة العربية، ١٩٦٤.
- د. معصومة المبارك، حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر "مسيرة الإصلاح الوطني" الكويت، ١٢-١٤ مارس ١٩٩٥، ص ١٧.
- د. منى رمضان بطيخ، المشاركة السياسية للمرأة في النظم السياسية والدستورية المصرية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠٩.
- د. نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، ١٩٨٣.
- عيد أحمد الهلال، علاقة الثقافة السياسية بالمشاركة السياسية لدى المرأة الكويتية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٧.
- فؤاد عبد الجليل محمد، المشاركة السياسية للفلاحين في المجتمع اليمني، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٩٢.
- مجلة المشاركة السياسية للمرأة العربية، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، العدد ٢٧ مارس ١٩٩٤، ص ١٠-١٣.
- موسوعة العلوم السياسية، جامعة الكويت، مطابع دار الوطن، ١٩٩٣.
- Christopher B. Kenny, Political Participation and Effects of the Social Environment, American Journal of Political Science, Vol. 36, No. 1, February, 1992.